

[8822] حكم الإنابة في الحج والعمرة عن المريض والعاجز -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

اليكم سماحة الوالد يقول السائل ما حكم الانابة في الحج والعمرة عن المريض والعاجز اذا كان المرض يقعه عن السفر ولا يستطيع

السفر او العجز في الكبر لا يستطيع معه الثبات - [00:00:00](#)

على المركوب فيناب عنه في الفريضة اما اذا كان لا يمنعه من الركوب فانه يحج بنفسه ويطاف ويسعى به محمولا واما بقية اه

المناسك فيؤديها في عربة في مزدلفة في - [00:00:16](#)

في منى لانه مطلوب منه الوجود في هذه الامكنة فقط قرن الجمار يوكل من يرمي عنه. نعم - [00:00:37](#)